

مرسوم سلطاني

رقم ٢٨/٢٠٠٦

باجراء تعديل فى قانون بلدية مسقط

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسى للدولة الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى المرسوم السلطانى رقم ٩٢/٨ بإصدار قانون بلدية مسقط وتعديلاته ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى : تحل كلمة " الرئيس " أينما وردت فى قانون بلدية مسقط المشار إليه
محل عبارة " رئيس البلدية " .

المادة الثانية : يستبدل بنص المادة (٨) من هذا القانون النص الآتى :

" مادة (٨) : يشكل المجلس برئاسة الرئيس وعضوية كل من :

- أحد الولاية فى محافظة مسقط نائبا للرئيس . ويختاره المحافظ

- أحد عشر عضوا بدرجة مدير عام على الأقل يمثلون الأجهزة

الحكومية يختارهم رؤساء وحداتهم .

- ثمانية عشر عضوا يمثلون الولايات التى تتبع محافظة مسقط .

المادة الثالثة : يلغى كل ما يخالف هذا المرسوم .

المادة الرابعة : ينشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى : ٣ من ربيع الأول سنة ١٤٢٧هـ

الموافق : ٢ من ابريل سنة ٢٠٠٦م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان